



مَصْرَفُ لِبْنَانِ  
BANQUE DU LIBAN

## تعميم أساسي للمصارف رقم ٢٧ موجه ايضاً الى المؤسسات المالية ومؤسسات الوساطة المالية

الغى القرار الاساسي رقم ٦٢١٣ تاريخ ٢٨ حزيران ١٩٩٦ المرفق بهذا التعميم  
والمتعلق بمؤسسات الوساطة المالية الأساسي بموجب القرار الوسيط رقم ١١٦٤٥  
تاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٠ (تعميم وسيط رقم ٣٥٠)، الذي يعمل به اعتباراً  
من ٢٠١٤/١/٢.

(الصفحات من ٨٨ الى ٩٦ ملغاة)